قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (539) لسنة 2022 ميلادية
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

مجلس الوزراء :

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3أغسطس 2011م ، وتعديلاته.
وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية
وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس /2021م,في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (15168)المؤرخ في 2022/6/16م.
وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع .

"قرر"

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة السيد / وزير الدولة للشؤون الاقتصادية وعضوية الآتي ذكرهم :-

1. السيد / وزير الحكم المحلي
2. السيد / وزير التخطيط المكلف.
3. السيد /وكيل وزارة الإقتصاد للشؤون الإقتصادية .
4. السيد/ مدير عام المجلس الوطني للتطوير االاقتصادي والاجتماعي
5. السيد/ مستشار محافظ مصرف ليبيا المركزي
6. رئيس مجلس إدارة شركة البريقة لتسويق النفط
7. عضو قانوني عن إدارة الشؤون القانونية والشكاوى بمجلس الوزراء.
8. مندوب عن ديوان المحاسبة
9. ثلاثة خبراء في مجال الإقتصاد ، يتم إختيارهم من قبل اللجنة.

مادة (2)

تتولي اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار ، دراسة آلية استبدال الدعم المباشر للوقود بالدعم النقدي ولها على وجه الخصوص ما يلي :-

1. حصر الكميات المستوردة والكميات المنتجة محليا من الوقود سنويا.
2. التكلفة الإجمالية للكميات المستوردة والكميات التي يتم إنتاجها محليا .
3. تحديد قيمة الدعم النقدي لكل مواطن وفق ميزانية الدعم السنوية.
4. تحديد السعر التوازني لأنواع الوقود المستخدمة للاستهلاك الإضافي.
5. تحديد آلية توزيع الدعم النقدي على المواطنين وطرق تنفيذها .

مادة (3)

تتولى اللجنة عقد لقاءات فنية وإعلامية مع المهتمين بهذا الملف، والعمل على توضيح الإجراءات المتخذة للمواطنين.

مادة (4)

للجنة الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به في أداء مهامها.

مادة (5)

على اللجنة تقديم تقرير مفصل يعرض على مجلس الوزراء، في مدة أقصاها شهر من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة (6)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

حكومة الوحدة الوطنية
القرارات
الإدارة الشؤون القانونية والشكاوى

صدر في: 16 / ذو القعدة / 1443 هجري
الموافق: 16 / 6 / 2022 ميلادي
(هـ / م / القانونية)